هو اللبث في المسجد للعبادة على وجه مخصوص ومعنى هذا أن النية ليست ركنا من أركان الاعتكاف وإلا لذكرت في التعريف وهو كذلك عند الحنفية والحنابلة فإنهم يقولون : إن النية شرط لا ركن وخالف المالكية . والشافعية فقالوا : إنها ركن لا شرط . وقد عرفت أن الأمر في ذلك سهل إذ النية لا بد منها عند الفريقين سواء كانت شرطا أو ركنا فمن قال : إنها ركن ذكرها في التعريف فزاد بعد كلمة " مخصوص " كلمة " بنية " ومن لم يقل : إنها ركن حذف كلمة " بنية " . فأركانه ثلاثة : المكث في المسجد . والمسجد . والشخص المعتكف . والنية عند من يقول : إنها ركن . وله أقسام . وشروط . ومفسدات . ومكروهات وآذاب